

قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (75) لسنة (2005) بشأن تأسيس شركة مساهمة قطرية باسم دلاله للوساطة والاستثمار القابضة (دلاله) 2005 / 75

عدد المواد: 3

فهرس الموضوعات

المواد (1-3)

وزير الاقتصاد والتجارة،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المعدل وبخاصة على المادتين (23 ، 24) منه،
وعلى القانون رقم (5) لسنة 2002 بإصدار قانون الشركات التجارية وخاصة المادة (68) منه،
وعلى عقد تأسيس شركة دلاله للوساطة والاستثمار القابضة (شركة مساهمة عامة) ونظامها الأساسي المصدق عليهما بمحضري التوثيق رقم 7982 ورقم
7983 بتاريخ 10/4/2005،
قرر ما يلي

المواد

المادة 1

يرخص لـ

- 1- مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع.
- 2- صندوق المعاشات التابع للهيئة العامة للتقاعد والمعاشات.
- 3- صندوق التعليم والصحة التابع لوزارة المالية.
- 4- أموال (ش. م. ق.)
- 5- بنك قطر الوطني (ش. م. ق.)
- 6- بنك النوحة (ش. م. ق.)
- 7- البنك التجاري القطري (ش. م. ق.)
- 8- البنك الأهلي (ش. م. ق.)
- 9- بنك قطر الدولي (ش. م. ق.)

في أن يؤسسوا فيما بينهم شركة مساهمة قطرية تسمى دلاله للوساطة والاستثمار (القابضة) برأس مال وقدره 200,000,000 ريال (مائتي مليون ريال قطري)

المادة 2

على المؤسسين الالتزام بأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي المرفق نصهما بهذا القرار ، وبأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (5) لسنة 2002، والقوانين الأخرى المعمول بها فيما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس والنظام الأساسي.

المادة 3

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية.